

861 من 171 | شرح كتاب المنتقى | كتاب الوليمة | الطلاق في

الحيض | صالح الفوزان | الفقه | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب المنتقى في الاحكام الشرعية من كلام لخير البرية صلى الله عليه وسلم. للعلامة مجد الدين ابن تيمية الحراني رحمه الله. ادس مائة وثمانية وستون - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فقال المؤلف رحمه الله تعالى فقال المصنف رحمه الله تعالى وعن عكرمة قال - [00:00:20](#)

قال ابن عباس رضي الله عنهما الطلاق على اربعة اوجه وجهان حلال بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد على اله واصحابه اجمعين - [00:00:40](#)

الطلاق يعني في الجاهلية على اربعة اوجه على اربعة انواع هذا في الجاهلية. نعم قال ابن عباس رضي الله عنهما الطلاق على اربعة اوجه وجهان حلال ووجهان حرام فاما اللذان هما حلال - [00:00:59](#)

فان يطلق الرجل امرأته من غير جماع او يطلقها حاملا مستبينا حملها. واما اللذان هما حرام اللذان حلال ان يطلقها وهي طاهرة من الحيض من غير جماع من غير جمال - [00:01:23](#)

فهذا طلاق شرعي لانها ليس فيها حمل والثاني ان يطلقها وهي حامل طلقها وهي حامل قد استبان حملها. وهذا ايضا شرعي لانه لا خوف من اطالة العدة عليها الحامل عدتها ان تظع حملها - [00:01:51](#)

قال تعالى وولاة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن يعني عدتهن ان يضعن حملهن واما التي طلقها وهي طاهر من غير ان يمسه فهذه ايضا تستقبل نستقبل الحيض حيض العدة ابتداء ولا تنتظر من حين يطلقها - [00:02:31](#)

نعم فاما اللذان هما حلال فاي يطلق الرجل امرأته من غير جماع او يطلقها حاملا مستبينا حملها واما اللذان هما حرام فان يطلقها حائضا او يطلقها عند الجماع لا يدرى اشتمل الرحم على ولد ام لا. رواه الدارقطني - [00:03:05](#)

واما الطلاق المحرم فان طلقها وهي حائض في حالة الحيض واحدة الثانية ان يطلقها ان يطلقها وهي نعم عند الجماع ان يطلقها في طهر جامعها فيه خشية ان تكون حاملا. نعم - [00:03:31](#)

باب ما جاء في طلاق البتة وجمع الثلاث واختيار طلاق البتة يعني الطلاق البائن البتة يعني البائن الذي لا رجعة فيه نعم ما جاء في طلاق البتة وجمع الثلاث واختيار تفريقها - [00:04:05](#)

نعم باب ما جاء في طلاق البتة نعم. وجمع الثلاث وجمع الثلاث يقول انت طالق بالثلاث لا يجوز هذا هذا حرام قال النبي صلى الله عليه وسلم ايلعب بكتاب الله وانا بين اظهركم لما طلق ورجل امرأته ثلاثا بلفظ واحد - [00:04:32](#)

نعم وجمع الثلاث الله جل وعلا يقول الطلاق مرتان. فامساك بمعروف او تسريح باحسان. نعم وجمع الثلاث واختيار تفريقها نعم وجمع الثلاث اختيار تفريقها ان هذا هو الشرع الذي شرعه الله - [00:05:00](#)

نعم عن ركانة ابن عبد يزيد انه طلق امرأته سهيمة سهيمة البتة فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال والله ما اردت الا واحدة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما اردت الا واحدة؟ قال ركانة والله ما اردت الا واحدة - [00:05:27](#)

فردها اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فطلقها ثانية في زمان عمر بن الخطاب والثالثة في زمن عثمان رواه الشافعي وابو داود

والدارقطني. هذا الطلاق المفروق شرعي هذا طلاق طلاق شرعي - 00:05:56

نعم رواه الشافعي وابو داود والدارقطني وقال قال ابو داود هذا حديث صحيح نعم وعن سهل بن سعد قال لما لعن اخو بني

عجلان امرأته قال يا رسول الله ظلمتها ان امسكتها - 00:06:18

هي الطلاق وهي الطلاق وهي الطلاق. رواه احمد نعم الملاعة ان يقذفها بالزنا ان يقذفها زوجها بالزنا وليس عنده ليس عنده اربعة

شهود ليس عنده اربعة شهود يشهدون بالزنا فهذا - 00:06:39

تقام الملاعة بينه وبين زوجته الملاعة بينه وبين زوجته فاذا تلاعنا تم اللعان بينهما بانت منه ويفرق بينهما نعم والملاعة ان تشهد

ان تشهد على نفسها اربع مرات ان تشهد على نفسها - 00:07:17

اربعة مرات انها بريئة من الزنا والخامسة ان لعنة الله عليها ان كان من الكاذبين نعم ثم يقوم زوجها ويلعن نفسه ويحلف اربع مرات

يقوم زوجها ويحلف بالله اربع مرات - 00:07:58

انها قد فعلت الزنا حينئذ يفرق بينهما الحاكم طريقة مؤبدة نفرق بينهما فرقة مؤبدة والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا

انفسهم فشهادة اربعة شهادات بالله انه لمن الصادقين - 00:08:30

والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ثم هي تشهد على نفسها اربع مرات انها بريئة مما رماها به والخامسة ان

غضب الله عليه تدعو على نفسها بغضب الله والغضب اشد من اللعن - 00:09:01

ان كان من الصادقين ثم يفرق بينهما الحاكم. نعم وعن سهل ابن سعد قال لما لعن اخو بني عجلان امرأته قال يا رسول الله ظلمتها ان

امسكتها هي الطلاق وهي الطلاق وهي الطلاق. رواه احمد - 00:09:34

نعم واقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك نعم وعن الحسن قال حدثنا عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه طلق امرأته تطليقة

وهي حائض ثم اراد ان يتبعها بتطليقتين اخروين عند القرآن - 00:09:59

فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال يا ابن عمر ما هكذا امرك الله تعالى انك قد اخطأت السنة والسنة ان تستقبل الطهر

فتطلق لكل قرب قال فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فراجعتها - 00:10:22

ثم قال اذا هي طهرت فطلق عند ذلك او امسك فقلت يا رسول الله ارايت لو طلقته ثلاثا كان يحل لي ان اراجعها؟ قال لا. كانت تبين

منك وتكون معصية. رواه الدارقطني - 00:10:46

اي نعم الذي يطلق ثلاث تقع الثلاث ولكنه ياثم على فعله هذا ياثم على فعله هذا لان الله جعل الطلاق ثلاثا ولم يجعله جميعا بلفظ

واحد نعم يعني ثلاث مرات ولم يجعله جميعا - 00:11:06

بلفظ واحد هذا محرم ولكنه يقع نعم وعن حماد ابن زيد قال قلت لايوب هل علمت احدا قال في امرك بيدك؟ انها ثلاث انها ثلاث الا

الحسن قال لا ثم قال اللهم غفرا - 00:11:35

الا ما حدثني قتادة عن كثير مولى ابن سمرة عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث قال

ايوب فلقيت كثيرا مولى ابن سمرة - 00:12:01

فسألته فلم يعرفه فرجعت الى قتادة فاخبرته فقال نسي رواه ابو داود والترمذي وقال هذا حديث لا نعرفه الا من حديث سليمان

ابن حرب عن حماد ابن زيد نعم وعن زرارة بن ربيعة - 00:12:19

عن ابيه عن عثمان رضي الله عنه في امرك بيدك القضاء ما قضت. رواه البخاري في تاريخه اذا قال لها امرك بيدك فقد وكلها وكلها في

طلاق نفسها فتطلق نفسها - 00:12:42

ان شئت نعم وعن علي رضي الله عنه قال الخلية والبرية والبتة والبائن والحرام ثلاثا ثلاثة لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره رواه

الدارقطني اذا قال لها انت خلية - 00:13:02

انت خلية فانها تطلق ثلاثا هذه واحدة نعم والبرية انت برية كذلك تطلق ثلاثا. نعم والبتة والبتة تطلق ثلاثا. نعم. والبائن والبائن هذا

واضح انها تطلب ثلاثا باين يعني منفصلة من زوجها. نعم - 00:13:27

والحرام انت حرام علي اذا قال لها انت حرام علي. فانها تطلق ثلاثا نعم ثلاثا ثلاثة لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره اي نعم لان البائن تبين من زوجها - [00:13:58](#)

فلا يجوز لها ان يتزوجها. الا اذا نكحت يعني تزوجها زوج اخر زواج رغبة لا زواج تحليل زواج التحليل محرم الذي تزوجها علشان يحللها لزوجها هذا هو التيس المستعار كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:23](#)

لعن الله التيس المستعار اذا كان قصده من تزوجها ان يبيحها لزوجها وليس له رغبة فيها فهذا هو التيس المستعار وقد لعنه النبي صلى الله عليه وسلم نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما - [00:14:51](#)

انه قال في الخلية والبرية ثلاثا ثلاثا. رواه انت خلية لا تطلقوا ثلاثا انت برية تطلق ثلاثا. نعم انه قال في الخلية والبرية ثلاثا ثلاثا. رواه الشافعي نعم رواه الشافعي في مسنده - [00:15:18](#)

مسند الامام الشافعي. نعم وعن يونس ابن يزيد قال سألت ابن شهاب عن رجل يعني الزهري ابن شهاب يعني الزهري نعم قال سألت ابن شهاب عن رجل جعل امر امرأته بيد ابيه قبل ان يدخل بها - [00:15:43](#)

فقال ابوه هي طالق ثلاثة كيف السنة في ذلك فقال اخبرني محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان مولى بني عامر بن لؤي ان محمد ابن ان محمد ابن اياس ابن البكير الليثي وكان ابوه شهد بدرا اخبره ان اباه - [00:16:07](#)

هريرة رضي الله عنه قال بانث منه فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره. وانه سأل ابن عباس رضي الله عنهما فقال مثل قول مثل قول ابي هريرة وسأل عبد الله ابن عمر ابن عمر ابن ابن العاص فقال مثل قولهما - [00:16:32](#)

رواه ابو بكر البرقاني في كتابه المخرج على الصحيحين نعم على الصحيحين البرقاني خرج على الصحيحين يعني اتى باحاديث تتفق فيها شروط الصحيحين ولم يخرجها البخاري ومسلم. هذا يسمى مستخرج - [00:16:54](#)

هذا المستخرج او المستدرک. نعم وعن مجاهد رحمه الله قال كنت كنت عند ابن عباس رضي الله عنهما فجاءه رجل فقال انه طلق امرأته ثلاثة فسكت حتى ظننت انه رادها اليه - [00:17:18](#)

ثم قال ينطلق احدكم فيركب فيركب الحموقة ثم يقول يا ابن عباس يا ابن عباس وان الله قال ومن يتق الله يجعل له مخرجا وانك لم تتق الله فلم اجد لك مخرجا - [00:17:42](#)

عصيت ربك فبانث منك امرأتك وان الله قال يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن رواه ابو داود. القبلي في قبول عدتهن رواه ابو داود. يعني وهي طاهر من غير مسيس - [00:18:01](#)

هذا هو طلاق السنة ان يطلقها وهي طاهر من غير مسيس طلاقة واحدة البدعي على نوعين بدعي العدد وهو ان يطلقها ثلاثا بلفظ واحد. هذا بدعي في العدد والثاني بدعي في الزمن - [00:18:25](#)

وهو ان يطلقها وهي حائض هذا بدعي في الزمن لانه لا يجوز طلاق الحائض نعم وعن مجاهد رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سئل عن رجل طلق امرأته مئة قال عصيت ربك - [00:18:52](#)

وفارقت امرأتك لم تتق الله فيجعل لك مخرجا اي نعم يسألون ابن عباس رضي الله عنه الذي دعا له الرسول صلى الله عليه وسلم فقال اللهم فقعه في الدين وعلمه التأويل - [00:19:20](#)

فكان ابن عباس بحرا لتفسير القرآن وبحرا في الفتاوى كانوا يرجعون اليه رضي الله عنه فهذا رجع الى ابن عباس نعم فقال له سئل عن رجل طلق امرأته مئة - [00:19:41](#)

طلق ربه مئة طلاقة اه طلق زوجته مئة طلاقة فقال عصيت ربك وبانث منك امرأتك يعني يحتسب ثلاث والزيادة هذي له نعم وعن سعيد بن جبير رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنهما - [00:20:08](#)

ان رجلا طلق امرأته الفا قال يكفيك من ذلك ثلاث وتدع تسعمائة وسبعا وتسعين اي نعم تتركها ما ما لها قيمة نعم وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما - [00:20:34](#)

انه سئل عن رجل طلق امرأته عدد النجوم فقال اخطأ السنة وحرمت عليه امرأته رواه الدارقطني الاخطاء السنة لان السنة ان

يطلقها طلقاً واحدة ويتركها حتى تنقضي عدتها فان بدا له ان يراجعها في العدة - [00:20:56](#)

فله ذلك وبعولتهن احق بردهن في ذلك يعني في العدة فما دام لم يستنفذ عدد الطلاق وهي ما زالت في العدة فله ان يراجعها نعم وهذا كله يدل على اجماعهم على صحة كلام المؤلف - [00:21:22](#)

كلام المؤلف نعم قال وهذا كله يدل على اجماعهم على صحة المجد ابن تيمية نعم وهذا كله يدل على اجماعهم على صحة وقوع الثالث بالكلمة الواحدة يقول المجد ابن تيمية وهذه الروايات - [00:21:49](#)

كلها تدل على اجماعهم على اجماعهم على اجماع الصحابة. نعم. على صحة وقوع الثالث بالكلمة الواحدة. اي نعم. هو يقع لكن يأثم على جمعها كلمة واحدة محرم ويقع نعم وقد روى طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال - [00:22:17](#)

كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وابي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثالث واحدة فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان الناس قد استعجلوا في امر كانت لهم فيه اناة - [00:22:43](#)

فلو امضيانه عليهم فامضاه عليهم. رواه احمد ومسلم نعم وعمر هو ثاني الخلفاء الراشدين والنبى صلى الله عليه وسلم قال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين. فامضى الثالث بلفظ واحد امضاه ثلاثا عليهم - [00:23:03](#)

عقوبة لهم وردعا لغيرهم نعم وفي رواية عن طاووس ان ابا الصهباء قال لابن عباس هاتي من هاتيك الم يكن طلاق الثالث على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ وابي بكر واحدة - [00:23:30](#)

فقال قد كان ذلك فلما كان في عهد عمر تتابع الناس في الطلاق فاجازه عليهم. رواه مسلم نعم كانوا في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين كانوا يأخذون من اذا تلفظ بالثلاث - [00:23:54](#)

يأخذون منها واحدة فقط ويجعلونه رجعيًا ويلغون الزيادة فلما كان في وقت عمر رضي الله عنه وكثر تلفظهم بالثلاث امضاه عليهم عقوبة لهم فصار سنة متبعة لان هذا من سنة الخلفاء الراشدين. نعم - [00:24:20](#)

وفي رواية اما علمت ان الرجل كان اذا طلق امرأته ثلاثا قبل ان يدخل بها جعلوه واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وصدر من من - [00:24:49](#)

عمر قال ابن عباس بلى كان الرجل اذا طلق امرأته ثلاثا قبل ان يدخل بها جعلوها واحدة. على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وصدر من اماره عمر - [00:25:06](#)

فلما رأى الناس قد تتابعوا قد تتابعوا فيها قال اجزوهن عليهن رواه ابو داود اي نعم وقد اختلف الناس في تأويل هذا الحديث فذهب بعض التابعين الى ظاهره في حق من لم يدخل بها - [00:25:24](#)

كما دل عليه رواية ابي داود وتأوله بعضهم على صورة تكرير لفظ الطلاق بان يقول انت طالق انت طالق انت طالق فانه يلزمه واحدة اذا قصد التوكيد وثلاث اذا قصد تكرير الايقاع - [00:25:46](#)

وكان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. وابي بكر رضي الله عنه على صدقهم وسلامتهم وقصدهم في الغالب الفضيلة والاختيار لم يظهر فيهم خب ولا خداع - [00:26:10](#)

فكانوا يصدقون في ارادة التوكيد فلما رأى عمر في زمانه امورا ظهرت واحوالا تغيرت وفشى ايقاع الثالث جملة بلفظ لا يحتمل التأويل الزمهم الثلاثة في سورة التكرير اذ صار الغالب عليهم قصدها - [00:26:27](#)

وقد اشار اليه بقوله ان الناس قد استعجلوا في امر كانت لهم فيه انا وقال احمد بن حنبل رحمه الله كل اصحاب ابن عباس روى عنه خلاف ما قال طاووس. سعيد بن جبير ومجاهد ونافع عن ابن عباس - [00:26:48](#)

نعم. وقال ابو داود في سننه صار قول ابن عباس فيما حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن محمد بن اياس - [00:27:10](#)

ابن عباس وابا هريرة وعبد الله ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنهم سئلوا عن البكر يطلقها زوجها ثلاثة فكلهم قال لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره نعم باب ما جاء في كلام الهازل والمكره والسكران بالطلاق وغيره - [00:27:35](#)

الهازل يعني اللي يمزح والمكره المكره هو الذي لا اختيار له وانما اكره على التلفظ بالطلاق وكفيها على التلفظ بالطلاق فتلفظ به نعم
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال - [00:28:02](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة رواه الخمسة الا النسائي وقال الترمذي
حديث حسن غريب. وكل هذه الثلاثة لا يجوز فيها المزمح - [00:28:28](#)

ويلزم من تكلم بها حكمها عقوبة له وردعا لغيره فالمسلم يمسك لسانه فلا يطلقه فيما لا يجوز بين الطلاق وغيره. نعم وعن عائشة
رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [00:28:50](#)

لا طلاق ولا اعتاق في اغلاق لا طلاق ولا اعتاق في اغلاق لا طلاق ولا اعتاق في اغلاق يعني في غضب فاذا اعتق
عبده وهو غضبان لم يعتق - [00:29:22](#)

لانه ما يتصور ما يقول بسبب الغضب وكذلك اذا طلق امرأته وهو غضبان لا يدري ما يقول فانه لا يلزمه طلاق لانه لا لم يقصد
ما قال نعم فانما هو بسبب الغضب - [00:29:47](#)

نعم لا طلاق ولا اعتاق في اغلاق. رواه احمد وابو داود وابن ماجة وفي حديث بريدة في قصة ماعز رضي الله عنه قال يا رسول الله
طهرني قال مما اطهرك - [00:30:15](#)

قال من الزنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابه جنون فاخبر انه ليس بمجنون فقال اشربت خمرًا؟ فقام رجل فاستنكه فلم يجد
منه ريح خمر قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ازنيت؟ قال نعم - [00:30:35](#)

فامر به فرجم رواه مسلم والترمذي وصححه نعم هذا ماعز رضي الله عنه وقع في الزنا فطاقت عليه الارض فجاء الى النبي صلى الله
عليه وسلم يطلب اقامة الحد عليه - [00:30:57](#)

اعرض عنه الرسول صلى الله عليه وسلم ثم جاءه من الجهة التي التفت اليها الرسول طلب منه ان يقيم عليه الحد حد الزنا فاعرض
عنه الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:31:16](#)

ثم جاءه وصدى وجهه عنه. ثم جاءه من الجهة التي صد اليها وطلب من الرسول ان يقيم عليه الحد فامر به صلى الله عليه وسلم
فرجم. رضي الله عنه نعم - [00:31:35](#)

وقال عثمان رضي الله عنه ليس لمجنون ولا لسكران طلاق ليس للمجنون طلاق لانه لا يتصور ما يقول الذي لابس الجنى وغلب على
عقله لا يتصور ما يقول فكلامه لا يعتبر - [00:31:55](#)

لو طلق وفي حال الجنون لا يقع طلاقه وكذلك السكران السكران اختلفوا فيه فمنهم من اه اوقع الطلاق عليه عقوبة له ومنهم من لم
يوقعوا عليه نظرا لانه لا يتصور ما يقول نعم - [00:32:20](#)

وقال ابن عباس رضي الله عنهما طلاق السكران والمستكره ليس بجائز طلاق السكران والمستكره طلاق السكران ليس بجائز يعني لا
يقع وطلاق المكره المستكره يعني المكره لا يقع ايضا لانه لانهما لم يقصدا الطلاق. نعم - [00:32:42](#)

فقال ابن عباس رضي الله عنهما فيمن يكرهه اللصوص فيطلق اليس بشيء من يكرهه اللصوص فيطلق يعني يبي ياخذون المال اللي
معه ويقول هذا لغيري ما هو لي انا موكل بحفظه - [00:33:10](#)

فاذا الزموه ان يطلق ان هالمال ما هو له تطلق ما يقع طلاقه لانه مكره. نعم. وقال علي رضي الله عنه كل الطلاق جائز الا طلاق
المعتوه كل طلاق جائز يعني واقع يقع - [00:33:36](#)

الا طلاق المعتوه يعني ذاهب العقل معتوه يعني ذاهب العقل نعم ذكرهن البخاري في صحيحه وعن قدامة ابن ابراهيم ان رجلا على
عهد عمر تدلى يشتر عسلا. نعم ان رجلا على عهد عمر تدلى يشتر عسلا - [00:33:58](#)

نعم تدلى يعني نزل في الرشاء ليأخذ عسل النحل الذي يضعه في الجبل يضعه في الجبل النحل يجعل له خلية في الجبل ويفرغ
فيها العسل فكانوا يأتون بالحبال وينزلون على هذه الخلية - [00:34:28](#)

فيأخذونها هذا اختيار العسل هذا اختيار العسل نعم ان رجلا على عهد عمر تدلى يشتر عسلا فاقبلت امرأته فجلست على الحبل

فقال لتطل لتطلقها لا لا تطلقها لتطلقها لتطلقها ثلاثا - [00:34:59](#)

اي نعم جاءت لما نزل بالحبل الجبل يأخذ العسل جاءت امرأته فقالت اما ان تطلقني والا فانا اطلق الحبل الذي انت متدل به فطلقها ليفتدي نفسه فلم يقع عليه الطلاق لانه مكروه. نعم - [00:35:32](#)

فقال لا تطلقها ثلاثا والا قطعت الحب فذكرها الله والاسلام فابت فطلقها ثلاثة ثم خرج الى عمر فذكر ذلك له فقال ارجع الى اهلك فليس هذا بطلاق لانه مكروه والمكروه - [00:36:02](#)

لا قصد له فيما قال الا التخلص من الاكراه فقط. نعم ثم خرج الى عمر فذكر ذلك له فقال ارجع الى اهلك فليس هذا بطلاق. رواه سعيد بن منصور وابو عبيد القاسم بن سلام - [00:36:26](#)

نعم باب ما جاء في طلاق العبد العبد له طلقته الحر له ثلاث والعبد له طلقته على نعم عن ابن عباس رضي الله عنهما وكان المفروض ان يكون طلاق ونصف لكن ما فيه نصف طلاقه فجبوه وصار طلقته نعم - [00:36:43](#)

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله سيدي زوجني امته وهو يريد ان يفرق بيني وبينها قال فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر فقال - [00:37:13](#)

يا ايها الناس ما بال احد ما بال احدكم يزوج عبده امته ثم يريد ان يفرق بينهما انما الطلاق لمن اخذ بالساق رواه ابن ماجه والدارقطني. انما الطلاق لمن اخذ بالساق وهو الزوج - [00:37:32](#)

من اخذ بالساق يعني ساق المرأة يحل له ذلك ان يأخذ بساقها ما يقع الطلاق الا منه هو ولا يقع طلاق سيده عليه نعم وعن عمر ابن معتب ان ابا حسن مولى بن نوفل اخبره انه استفتى ابن عباس - [00:37:52](#)

في مملوك تحته مملوكة تحته مملوكة فطلقها تطليقتين ثم ثم عتق هل يصلح له ان يخطبها؟ قال نعم. قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه الخمسة الا الترمذي - [00:38:23](#)

وعن عمر ابن معتب ان ابا حسن مولى بن نوفل اخبره انه استفتى ابن عباس في مملوك تحته مملوكة فطلقها ثم عتقا هل يصلح له ان يخطبها قال نعم قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:38:43](#)

يعني ولا تكون مثل الحرة اذا طلقها ثلاثا فلا بد ان تنكح زوجها غيره بلعمة ليست كذلك نعم وفي رواية بقيت لك واحدة قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:39:06](#)

رواه ابو داود نعم وقال ابن وقال ابن المبارك ومعمر لقد تحمل ابو حسن هذا صخرة عظيمة يعني فيها هذه الرواية نعم وقال احمد بن حنبل رحمه الله في رواية ابن منصور - [00:39:28](#)

في عبد تحته مملوكة فطلقها تطليقتين. ثم عتق يتزوجها ويكون على واحدة على حديث عمر بن معتب اي نعم هذي فتوى الامام احمد رحمه الله وهي توافق ما ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:39:51](#)

وقال في رواية ابي طالب في هذه المسألة يتزوجها ولا من اصحاب الامام احمد ابو طالب من اصحاب الامام احمد نعم وقال في رواية ابي طالب في هذه المسألة قال يعني احمد بن حنبل. نعم - [00:40:16](#)

يتزوجها ولا يبالي في العدة عتق او بعد العدة ولا يبالي يعني في العدة عتق او بعد العدة لان العبرة بوقت وقوع الطلاق نعم قال وهو قول ابن وهو قول ابن عباس وجابر ابن عبد الله وابي سلمة وقتادة - [00:40:35](#)

نعم باب من علق الطلاق قبل النكاح. يكفي. احسن الله اليكم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هذه سائلة تقول مهم هذه سائلة تقول ما للاخوات حيث يجبرهم يجبرهن اباؤهن على الزواج من رجل ليس على منهج السلف - [00:41:03](#)

هذا سؤال تكرر ولا حاجة الى تكرار. نعم اجبنا عنه نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول قلت لزوجتي يقول قلت لزوجتي طلاق بالثلاث ما تتوظفين في الوظيفة - [00:41:35](#)

فهل اذا توظفت او ذهبت الى الوظيفة تعد طالقا هذه ترجع الى القاضي فيها نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اذا قال لزوجته انت خلية او برية - [00:41:52](#)

هل يقع الطلاق دون نية ام لابد من النية ويعتبر من الكنايات اذا قال لها انت خلية انتي بريبة هذا معنى هذا معنى الطلاق فهو من الفاظ الطلاق نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [00:42:12](#)

اذا طلبت المرأة الطلاق من زوجها فيقول عن طريق المحكمة فاعطاها يقول فاعطاها الطلاق هل يجوز ان ترجع لزوجها بعقد جديد يرجع الى القاضي الذي الذي راجعه في الاول نعم - [00:42:39](#)

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز للمرأة ان تشتترط في عقد النكاح ان تكون العصمة في يدها نعم وكلها معناه انه وكلها في الطلاق. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [00:43:02](#)

كيف نجمع بين قول علي رضي الله عنه والحرام ثلاثا لا تحل له المسألة ذي التي مرت وهي ها سم المسألة اللي مرت قريبا هل يحق للمرأة ان تشتترط عند العقد ان تكون العصمة بيدها - [00:43:26](#)

يشترط يجوز هذا لكن ما ينبغي اذاعة هذا على الناس فينبغي اذاعة هذا على الناس لان بعض اخواننا صار يذيعها على الناس وفتساهل الناس في هذا الامر كل ما يعلم يقال للناس. نعم - [00:43:50](#)

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول كيف نجمع بين قول علي رضي الله عنه والحرام ثلاثا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره بايقاع الطلاق ثلاثا وبين كونه ظاهرا - [00:44:13](#)

حيث فيه كفارة ظاهر سبحان الله هو فيه كفارة ظاهر وهو يأخذ معنى الطلاق يأخذ حكم الطلاق نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول في زمننا هذا زمن تقدم التقنية - [00:44:32](#)

هل نكتفي يقول تصوير الفيديو لتقرير وقوع الزنا؟ دون اربعة شهداء انت لست بقاضي لست بقاضي تقول هذا هذا القاضي يسأل يسأل دار الافتاء نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [00:44:54](#)

الزوجة تقول لزوجها ان تزوجت علي طلقني يقول فما حكم قولها هذا لا يجوز لها ذلك ان تحجر عليه الله اباح له ان يتزوج فلا تحجر عليه ما اباحه الله له - [00:45:21](#)

نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما الراجح في الطلاق ثلاثا بلفظ واحد انه يقع انه يقع وهذا مذهب الجمهور جمهور اهل العلم نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [00:45:42](#)

انتشر عند العوام كثيرا ما يقولون علي الطلاق ان لم ان لم يفعل كذا يقول هل هذا يعتبر حلف بغير الله او يعتبر تطليقا يعتبر حلف بالطلاق هذا يعتبر انه حلف بالطلاق - [00:46:07](#)

والحلف تعليق شيء على شيء يقتضي الحث عليها او التنفير منه نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما معنى قول عمر رضي الله عنه؟ اجزوهن عليهن اجيزوا يعني الطلاق - [00:46:28](#)

الثلاث عليهم عليهم على لاجل الردع ردعهم عن هذا. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اذا كان الرجل بعيدا عن زوجته يقول شهورا طويلة واراد ان يطلق - [00:46:53](#)

هل يلزم ان يسألها ان كانت حائضا؟ او او طاهرا؟ يقول حتى يطلق اي نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اذا قال رجل لصديقه مازحا قد زوجتك بنتي وقال صديقه قد قبلت هل يكون هذا زواجا؟ نعم يلزم هذا - [00:47:15](#)

ثلاث جدهن جد وهزلهن جد طلاق والنكاح والرجعة. نعم فلا يلعب بهذه الامور. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول المكروه لا يقع طلاقه يقول لانه لم يقصد الطلاق. هل القصد هنا بمعنى النية؟ اي انه لم ينوي الطلاق - [00:47:42](#)

اي نعم لانه لم يقصد يعني لم ينوي نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما ضابط الاكراه في الطلاق ضابط الاكراه بالطلاق ان يلزمه بهذا ان يهدده - [00:48:11](#)

ويلزمه بالطلاق نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول من فعل الزنا او اللواط يقول ثم تاب من ذلك وصدق في توبته وندم على فعله يقول هل يتقدم الى المحكمة ويطلب التطهير - [00:48:36](#)

يستر نفسه ستر الله عليه ويستتر نفسه ويتوب الى الله عز وجل توبة صادقة الله يتوب على من تاب. نعم احسن الله اليكم فضيلة

الشيخ هذا سائل يقول هل يسأل المطلق عن نيته في الطلاق - [00:48:59](#)

لا يؤخذ بظاهر لفظه ولا يسأل نعم. احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يقع الطلاق على الموضع هذا الموضع اي نعم

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [00:49:20](#)

تقول انا متزوجة ولي ثلاثة اطفال يقول وعند تقول وعند امي وزوجي يطلب مني الرجوع وانا محتارة لاجل اطفالي. وامي

تنصحنى بالرجوع. تقول فما نصيحتكم لي نعم هذه امرأة تقول انا متزوجة ولي ثلاثة اطفال. وتسكن عند امها - [00:49:46](#)

وزوجها وامها يطلبان منها الرجوع. تقول علما ان عندي مشاكل كثيرة مع زوجي فما نصيحتكم لي الرجوع نعم الرجوع الى زوجها

يعني تسكن معاه بعد الطلاق يعني الرجوع من من الطلاق يعني الرجعة يأمرن بالرجعة عن - [00:50:16](#)

هذا يرجع به الى القاضي ينظر فيه اذا كان لها رجعة ترجع. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما حكم هذا القول؟

انا عندي قول انا عندي قاعدة ان اي مسلم يرتكب - [00:50:43](#)

اي كفر اكبر فهو كفر نوع ها يقول اي مسلم يرتكب اي كفر اكبر فيعد كفر نوع كفر نوع نوم نوع بالعين هذا كلام فاسد هذا نعم احسن

الله اليكم فضيلة الشيخ هذه سائلة تقول - [00:51:06](#)

اذا رأت المرأة زوجها يزني فهل لها اللعان طلب اللعان نعم اذا رمته بالزنا فتلاء نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول

هل يجوز استعمال الصابون عند غسل عند غسل الجنابة - [00:51:33](#)

لا بأس بذلك استعمال المنظفات مع الماء لا بأس بذلك ولا يؤثر على الماء. نعم. لا يؤثر على طهورية الماء. نعم احسن الله اليكم فضيلة

الشيخ هذا سائل يقول هل الكفاءة في النسب - [00:52:07](#)

شرط في النكاح لا ما هو شرط ولكن الناس ما الناس سيشتنعون عليك يشنعون على امرك انت منت ملزوم نعم احسن الله اليكم

فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما حكم اخذ العلم - [00:52:27](#)

عن من قذف مسلما وحكم يقل عليه من سوء الالقباب اللي اللي حكم عليه. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول في

قول النبي صلى الله عليه وسلم ليضرب احدكم ضعيفته ضرب امته - [00:52:54](#)

ما معنى الضعيفة الزوجة نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول في حديث النبي صلى الله عليه وسلم من شفع لاخيه

بشفاعة فاهدى له هدية فقبلها فقد اتى بابا عظيما من الربا - [00:53:18](#)

كيف نجتمع بينه وبين حديث ومن صنع لكم معروفا فكافئوه. في غير هالمسألة في غير هالمسألة الحديث في غير هذه المسألة هذه

مستثناة. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول احد الاخوة - [00:53:43](#)

يعمل في قطع الغيار ويقوم ويتوريد قطع الغيار. ويأتي الزبون ليشتري منه ويسأله اين صنعت فيجب انها صنعت في ايطاليا

علما انها قد صنعت في تركيا والصين لكنها يقول بالموصفات الايطالية - [00:54:07](#)

فما حكم هذا اجبنا عليه؟ فلا نكرر الجواب عليه. نعم. احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل ورد عن الشافعي رحمه الله

ان من علم القبلة وصلى منحرفا بطلت صلاته - [00:54:32](#)

عين القبلة من عين الكعبة وانحرف عنها فلا تصح صلاته اما البعيد الذي لا يرى الكعبة فيكفي ان يستقبل الجهة التي فيها الكعبة

استقبل الجهة التي فيها الكعبة قال صلى الله عليه وسلم ما بين - [00:54:52](#)

المشي يعني لاهل المدينة ما بين المشرق والمغرب قبلة فكلما بعد عن الكعبة يتوسع الحكم نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذه

سائلة تقول دخلت في الاسهم قبل عشر سنوات - [00:55:16](#)

وقد نسيت هذه الاسهم وتقول لما ذكرتها وجدت فيها وجدت مبلغ خمسة الاف ريال تقول هل تزكي الخمسة عن عشر سنوات؟ او

يكفي؟ هذا اجبنا عنه اجبنا عنه في سؤال سابق - [00:55:38](#)

نعم احسن الله اليكم او كأن السائل يبيننا نتنازل او اننا ننسى الحكم ونفتيه بغيره لا اجبنا فيه خلاص. نعم احسن الله اليكم فضيلة

الشيخ هذا سائل يقول ما حكم قول - [00:56:00](#)

غشك الله ما يصلح هذا في حق الله الله جل وعلا لا يغش نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اريد ان اعقد على فتاة وابوها مسافر يقول فهل يعقد لها جدّها - [00:56:17](#)

هذا عند القاضي. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل لمس الذكر من غير قصد يبطل الوضوء اذا مسه مباشرة من غير حایل يبطل الوضوء. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [00:56:44](#)

ان عنده زوجة في بلده ويقول يتأخر عليها ويخشى العنت على نفسه. اه يقول عنده زوجة في بلده. هم ويقول يتأخر عليها ويخشى العنت على نفسه يقول ولا يقدر النزول الى بلده - [00:57:12](#)

فاذا تزوج هنا يقول هل آآ يكون جلوسه عند المرأة الثانية اكثر من المرأة الاولى الزوجة الاولى هل يعد بخلاف العدل؟ وهذا اذا اجبنا عليه جواب سابق نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ - [00:57:33](#)

هذا سائل هذا سائل يقول هل يجوز سب مرتكب المعصية؟ والمجاهر بها لا يجوز من ستر مسلما ستره الله في الدنيا والاخرة. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [00:57:57](#)

ما يقول ما رأيكم في تفسير الشعراوي هل يجعل تفسيراً للمبتدئين يا اخي كتب التفسير كثيرة كتب التفسير كثيرة ارجع اليها. اقرب شيء بن كثير رحمه الله نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما حكم التجارة في منتجات التجميل والعطور - [00:58:22](#)

للنساء يقول ما حكم التجارة في منتجات التجميل والعطور للنساء لا بأس بذلك ما دامت انها مباحة فلا بأس للتجار بها نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [00:58:53](#)

هل صلاة الشروق هي صلاة الضحى؟ نعم يسمونه صلاة الاشراف في صلاة الضحى نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول بعض العامة يستدل في تحليل المعازف بقول النبي صلى الله عليه وسلم استفت قلبك - [00:59:16](#)

يقول هل يجوز المعازف محرمة بالاجماع كما قال شيخ الاسلام ابن تيمية. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ اجبنا عليه لكن كأن السائل يحاول يبيننا ننسى الجواب نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [00:59:44](#)

استفرغ احد المصلين بجانبه واصاب شيئاً من ثوبي يقول فهل يعتبر آآ نجاسة واعيد الصلاة هو نجاسة لكن اكمل صلاتك وصلاتك صحيحة ان شاء الله. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ - [01:00:10](#)

هذا سائل يقول محل يقول محل يبيع بالتقسيط ويشترط الا تقل المشتريات عن مبلغ معين ولا تزيد عن راتب شهرين للمشتري فما حكم ذلك كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل. وان كان مائة شرط - [01:00:33](#)

نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذه سائلة من فرنسا تقول ان زوجها يشرب الخمر ويدخل الى البيت سكران وقد نوصح كثيرا ولكن يتكرر منه هذا الفعل هل لها ان تطلب منه الطلاق؟ تراجع القاضي. نعم - [01:00:56](#)

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل من احد الدول العربية يقول نسأل عن نسأل يسألنا المسؤولون يقول آآ المسؤولون في الدولة يسألونهم عن مذهب المركز او عن عقيدة المركز - [01:01:22](#)

فيقول نحن اشاعة لاننا اذا قلنا نحن على منهج السلف يغلقون المركز هل فعلنا جائز ما يجوز الكذب في هذا صلحوا صرحوا بمذهب السلف وبين حصل مطلوبكم فالحمد لله ومما حصل - [01:01:48](#)

تجدون بلدا اخر غيرهم. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يسأل عن وقت صلاة الضحى وقت صلاة الظهر من ارتفاع الشمس قيد رمح الى ان تتوسط الشمس في كبد السماء في وقت الظهيرة. نعم - [01:02:10](#)

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اعمل في استيراد الادوات الكهربائية ويطلب مني شهادات في الجودة فاقوم باستخراج شهادات على بعض المنتجات واترك بعضها يقول مع انها من نفس بنفس الجودة. فهل يجوز فعلي هذا؟ وهذا السؤال اجبنا عنه - [01:02:34](#)

في سؤال سابق نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ان عنده مطعم ويبقى طعام في اخر الليل يقول هل يجوز تركه

في الثلاجة وبيعه في اليوم الثاني على الزبائن؟ ام يعتبر من الغش؟ هذا سئلنا عنه واجبنا بانه لازم تخبر - [01:03:04](#)

الزباين تخبر الزبائن عن هذا الطعام نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يقع طلاق متعاطي المخدرات هذا عند القاضي. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما حكم التصفيق - [01:03:26](#)

تصفيق للنساء اذا نابكم شيء في صلاتكم فلتسبح الرجال ولتصفق النساء تصفيق للنساء وليس للرجال نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول من مات وهو قاطع للرحم هل يخلد في النار؟ وفي قوله تعالى وما كان صلاتهم عند البيت الا مكاء -

[01:03:52](#)

وتصدية التصدية هي التصفيق نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول من مات وهو قاطع للرحم هل يدخل النار ويخلد فيها ما يخلد الا بالكفر الشرك بالله عز وجل - [01:04:27](#)

قاطع الرحم هذي كبيرة من كبائر الذنوب لا تقتضي الكفر. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز بناء المساجد بجوار المقابر اذا كان مفصول بين المساجد والمقابر بجدار فلا بأس بذلك. نعم - [01:04:49](#)

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا هذا سائل يقول ما تعريف العصمة نعم يقول ما تعريف العصمة اي عصمة نعم

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اذا رفعت من الركوع وقلت الله اكبر - [01:05:20](#)

بدلا من قول سمع الله لمن حمده فماذا عليه اذا قلته فتسجد للسهو. نعم ولا تترك سمع الله لمن حمده لابد تأتي بها وتسجد للسهو عن

التكبير. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ - [01:05:51](#)

هذا سائل يقول هل الاحتفال بالمولد يعد بدعة شركية او كفرية بالمولد بدعة كل بدعة ضلالة فهو ضلالة نعم احسن الله اليكم فضيلة

الشيخ هذا سائل يقول من قال لزوجته مازحا يا ابنتي - [01:06:15](#)

فما حكم فعله قوله هذا لا يجوز هذا استغفر الله نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل الالتزام بترتيب الحروف

الهجائية؟ الف باء تاء ثاء يعد طريقة السلف من طريقة السلف - [01:06:46](#)

كون احد يرتل الحروف الهجائية محد يرتل الحروف الهجائية نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز تأخير

الصلاة للمريض نعم يجوز يجمع اذا يحتاج الى الجمع - [01:07:12](#)

يجمع يؤخر صلاة الظهر الى العصر ويصلها مع العصر جمع تأخير يحتاج الى هذا. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول

هل ورد في السنة في فضل في قراءة سورة الكافرون وسورة تبارك عند النوم - [01:07:33](#)

الذي ورد عند النوم قراءة سورة تبارك واما الكافرون فلا اعلم شيء. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز مس

جلادة المصحف دون طهارة الخارج عن الكتابة - [01:07:59](#)

يجوز هذا ولكن يخشى من التساهل بهذا لكن يحمله في كيس او في اه شيء بينه وبينه حایل وبين المصحف نعم احسن الله اليكم

فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اذا صليت العشاء - [01:08:26](#)

ثم ركبت السيارة وسمعت اذان العشاء بالراديو يقول اذان العشاء في مكة يقول هل هل يجوز اجابة الاذان خلف المؤذن؟ نعم. لا بأس

بها احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [01:08:50](#)

هل يجوز للرجال الدخول على النساء وتدرّسهم في الدورات التدريبية النساء تدرّسان النساء والرجال يدرّسهم الرجال ولا حاجة الى

الخلط نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اذا اتيت الجمعة - [01:09:12](#)

يقول فهل لي ان اشتغل بالصلاة واقرأ القرآن ويقول اصلي وانا جالس ها يقول اذا اتيت الجمعة فهل لي ان اشتغل بقراءة القرآن

الصلاة وهو جالس لا يصلي وهو واقف - [01:09:41](#)

ما يجلس الا اذا كان فيه عاهة نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجب اتباع احد الائمة المذاهب الاربع الواجب

اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم - [01:10:04](#)

نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما حكم الاساور للرجال لا يجوز هذا التشبه بالنساء نعم احسن الله اليكم فضيلة

الشيخ هذا سائل يقول ما حكم قراءة الايات التي تسمى ايات السكينة - [01:10:24](#)
لا يعرف هذا الاسم نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول عائلتي يكثر عندهم اختلاط الرجال بالنساء من غير محارمهم
يقول وينصحهم كثيرا ولا يستجيبون فيقول كيف يستطيع تغيير هذه العادة - [01:10:54](#)
عندهم غيرها بيدك نساءك تأدبهن اذا خالفنا الامر الشرعي. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز وضع الوسم
تحت اذن الناقة لا يجوز الوسم في الوجه نهى الرسول صلى الله عليه وسلم - [01:11:17](#)
عن الوسم في الوجه نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول عنده ارض زراعية بجوار المقابر فهل يجوز له ان يصلي في
هذه الارض اذا كان المزارع منعزلة عن المقابر فلا بأس. نعم - [01:11:44](#)
احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما حكم قراءة الحائض والنفساء للقرآن اذا خشيت نسيانه كان لها حفظ من القرآن
وتخشى نسيانه فلا بأس ان تقرأه محافظة عليه من النسيان. نعم - [01:12:12](#)
احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما الجواب عن استدلال من يجيز بناء القبور والاضرحة يقول بناء القبور والبناء على
القبور يقول بقول الله تعالى قال الذين غلبوا على امرهم لنتخذن عليهم مسجدا. كيف نجيب عن هذا الدليل؟ الجواب في الاية -
[01:12:35](#)
على امرهم غلبوا على امرهم يعني اجبروا - [01:13:03](#)